1985 01 24 - 0001a - ٢

معالي السيدات والسادة أعضاء اللجنة الاتحادية

تحية وبعد،

في الجلسة التي عقدت بتاريخ ٩ الجاري والتي جرى فيها توزيع اللوائح الأسمية بالمخطوفين المعترف بوجودهم لدى كل حزب.
تقرر وبحضور جميع الأعضاء الاهتمام لدولة رئيس مجلس الوزراء لتحديد كيفية الانطلاق بعملية اطلاق سراح المحتجزين المعترف بوجودهم عند الأحزاب وفقاً لأحدى الحلول التالية:

١- دفعة واحدة قبل تدقيق الاستمارات.
٢- فور التدقيق في كل استمارة عند الاعتراف بوجود ((المخطوف إن في اللائحة المقدمة ام بأعتراف جديد))
٣- بأنتظار مرحلة شهر على البدء بتدقيق الاستمارات.
٤- بعد الانتهاء من تدقيق الاستمارات.

وقد وقع المحضر المنظم بهذا الشأن جميع اعضاء اللجنة من رسميين وفنيين احزاب وممثلي اهالي. وعلى الأثر قام اللواء رئيس اللجنة برفع تقرير بهذه الأمور رفعه الى دولة رئيس مجلس الوزراء طالباً فيه تحديد واحد من هذه الحلول المشار اليها بالفعل اصدر مجلس الوزراء قراره الذي أعلنه دولة الرئيس وفيه تحديد صريح لأعتماد البند الثالث في تقرير رئيس اللجنة. وفي جلسة لاحقة عقدتها اللجنة ظهرت مواقف متناقضة من قبل الأحزاب واهالي المخطوفين إذ فسر كل منهم تصريح دولة الرئيس اللطي من زاوية مختلفة. فتوضيحا وتوكيداً على القرار المتخذ في مجلس الوزراء تقرر في اللجنة قيام رئيس اللجنة بالاستحصال على المحضر الخطي للقرار المذكور، وبالفعل فانه قصد دولة الرئيس الذي حدد خطياً وتوقيعه المبدأ الذي أقره مجلس الوزراء (رقم) ولما دعيت اللجنة لجلسة جديدة لتبليغ اعضائها الصيغة الخطية المطلوبة نشأت عملية تهيب وتخلف وتأخر بعض المندوبين الحزبيين عن تلبية دعوة حضورها المبلغة للجميع رسمياً بالطرق المتفق عليها سابقاً لذلك لم يتمكن من توزيع نص الكتاب المحدد المطلوب كما وانه لم يستحصل منهم على اللوائح الأسمية بالمخطوفين المعترفين بأحتجازهم فبنية فيما تواريخ احتجاز أو اطلاق سراح اي مخطوف وعترف به وذلك استكمالاً للوائح الأسمية المقدمة سابقاً منهم والخالية من ذكر أي تاريخ بهذا الصدد

وبنتيجة الآراء والمواقف المتضاربة لدى اهالي المخطوفين ان في الشرقية ام في الغربية ولدى المندوبين الحزبيين المفترض التزامهم الحتمي بقرارات مجلس الوزراء التي يشارك رئيس وزرائهم في الحكم فقد ضيع اهالي المخطوفين في الغربية اولاً وفي الشرقية ثانياً وهم المنتظرين الحقيقيين من عمليات الخطف والاحتجاز واتخذوا مواقف سلبية بمطالبة هيئات اللجنة لحين البت بقضيتهم واصبحوا فريقاً يطالب بالبدء بدراسة الاستمارات وفريقاً يطالب باطلاق سراح الرهائن فوراً. وجميع الفرقاء من حزبيين واهليين بخيبة امل عن اللجنة وبمواقفهم المتشنجة داخل وخارج وقوفها في الفراغ واوقفوا اللجنة في التجميد وذلك بعدم تبليغهم قرار مجلس الوزراء الخطي والمؤكد كما طالبوا من اللجنة.

لذلك فان اللواء رئيس اللجنة التفافاً منه على السلبية من مواقف بعض اعضائه وعلى الطروحة والتعطيل التي اصابت اعمالها فانه يرسل اليكم ربطاً نسخ عن كتابه الموجه الى دولة رئيس مجلس الوزراء والذي سبق وتلوته عليكم قبل توجيهه وعلى المبدأ الذي اعتمده دولته للانطلاق بمسيرة العمل في اللجنة التنفيذية وهو واجاء في البند الثالث من التقرير المرفق عليه والموقع ازاءه من قبل دولة الرئيس.

حضرات المندوبين: ان من يرغب باطلاق سراح الرهائن الموجودين لديه وهذا واجب قانوني لا يمكن لأي حكومة شرعي الاعتراض عليه لأنه من صلب حقوق الانسان العالمية وشرعة الشرائع السماوية والوضعية. لكنه حسب قرار مجلس الوزراء وهو عمل مكمل فان رئيس اللجنة يطلب ان يحصل اطلاق سراح الرهائن تبليغهم الى الجهات العدلية الشرعية وقضاء لبنان بواسطة وحضور الصليب الأحمر الدولي.

وان من يرغب باطالة مدة احتجاز الرهائن ريثما يتم تدقيق الاستمارات وهذا أحد عالجه مجلس الوزراء بحل فوراً ان اختطف فيه مدة الاحتجاز غير المشروع ولو لفترة زمنية قصيرة محددة فان اللواء رئيس اللجنة يطرح في هذا المجال على فريق أولوية تدقيق الاستمارات قبل اطلاق الراغب ان تسبق هذه الخطوة بالافراج عن كل مخطوف وهذا يتوقف تدقيق استمارته ضمن استمارات يختار القرعة شرط ان يحصل تسليم المطلق سراحه الى الجهات العدلية الشرعية أو قضاء لبنان بواسطة وحضور الصليب الأحمر الدولي.

وان من يرغب باطالة مدة احتجاز الرهائن ريثما يتم تدقيق الاستمارات وهذا أحد عالجه مجلس الوزراء بحل فوراً ان اختطف فيه مدة الاحتجاز غير المشروع ولو لفترة زمنية قصيرة محددة فان اللواء رئيس اللجنة يطرح في هذا المجال على فريق أولوية تدقيق الاستمارات قبل اطلاق الراغب ان تسبق هذه الخطوة بالافراج عن كل مخطوف وهذا يتوقف تدقيق استمارته ضمن استمارات يختار القرعة شرط ان يحصل تسليم المطلق سراحه الى الجهات العدلية الشرعية أو قضاء لبنان بواسطة وحضور الصليب الأحمر الدولي.

1985 0124-0801C-2

والمعروف انه قبل وبعد تشكيل اللجنة التنفيذية وحصول التضارب في الآراء أولا بين
بعض ذوي الأحزاب في اللجنة ومن ثم بين فريق اهالي المخطوفين وأخيراً فان اللواء
رئيس اللجنة لا يزال عند طلبه الأساسي بأن جواز الأسفياء الشرعي
الموضوع تصرفه لا زال غير مكتمل. والصديد المفروز حتى الآن وهو بلون
طائفي وحيث يمكن من إستكمال المعلومات عن مخطوفي الضربة ولم يتمكن حتى
الآن من تنفيذ المرحلة الثانية من برنامج لجنة تقصي الحقائق عن المخطوفين والمفقودين
لصالح اهالي المخطوفين في الشرقية وهذا الأمر لم تتمكن لجنة من الحصول الرسمية
لأحكم من خلاله آلية المحال امام اهالي المخطوفين في الشرقية من تحرير
أدلتهم وتوطيد حقهم في مطالبة الجهات المعنية بخطف أبنائهم حتى يباشروا
عند دراسة الأسماء من مركز الكشف لحجزهم الشخصي أو للحق العام.
واخيراً فان عملية اعادة النظر في المعطيات المطروحة في هذا الكتاب قد تؤدي
الى مراجعة الذات لترك التعلب هو اسباق الحلول بالأشراف مواقف
مستقلة خارج اللجنة.
طارحاً على الجميع وحادلة لا يمكن تجاوزها الا وهي:
إن التسليم باستحالة احياء الأموات هو قدر مفروض أما الأستسلام لإحالة
الأحياء فهو قدره مرفوضة"
نفس اناشي الجميع على وقف دوره الكلف والخطف المضاد كي لا يصاب
المحتجزين الضحايا المختطفين سواء او غير المختطفين سواء بأي سوء في مصيرهم وحريتهم

بيروت في ١٩٨٥/١/٢٤
اللواء ابراهيم قرطم
رئيس لجنة تقصي الحقائق عن المخطوفين والمفقودين
ولجنة المتابعة التنفيذية